

التمهيد للمادة التشريعية

الجواب الأول

(1) خطأ

التمهيد: يقترن كل مقترح عينة في طريقة كموصلية مترد

(2) خطأ

التمهيد: يعقد مجلس القسم اجتماعاته في نهاية الثلاثي الأول و نهاية الثلاثي الثاني و نهاية الثلاثي الثالث و يمكن أن يعقد اجتماعاً في بداية السنة الدراسية.

(3) خطأ

التمهيد: يصنف أساتذة التعليم الثانوي في الصف 13 و الأساتذة الرئيسيين في الصف 14 و الأساتذة المكملين في الصف 16

(4) خطأ

التمهيد: يتكون مجلس القسم من: مدير المؤسسة، أساتذة القسم و مشار التربية و التوجيه.

(5) خطأ

التمهيد: تحتسب فترة الترددها في التفاعل و الترقية.

(6) خطأ

التمهيد: الترقية في الدرجات تتم وفق 4. 4. 4.

(7) خطأ

التمهيد: يتكون الراتب من الأجر القاعدي + العلاوات + المنح العائلية

(8) خطأ

التمهيد: إلا فتات بقوة القانون ليس له مدة محددة، مدته من مدة الوظيفة التي انتدب اليها

٥. و هي خارج الإدارة هي مسئلة لو هي الادارة
و مدتها ده سنوات و تتوقف الرتبة

٦. و هي الاستيعاب هي توقف مؤقت عن العمل
لتوقف الأجير الرتبة و التقاعد و هو نوعان
١. استيعاب بقوة القانون
٢. استيعاب لأسباب شخصية

٧. و هي القيام بالخدمة و هي و هي حالة القيام
بالنشاء و هي أول و هي تبدأ بها الموظف و تكون
الخدمة داخل قطاع الانتماء

٨. و هي الخدمة الوطنية : بترقية منها المترتبة
و الموظفين من جديس ذكر و يقف الموظف بترقية
من الرتبة و لا بترقية من الراتب و يعاد اداؤه
في رتبته الأصلية و لو كان زائد عن العمل

الجواب الثالث

الهيئة الإدارية السارية الأفعاء هي لجنة عليا
مستوى الإدارة تكون من أفعاء مختلفين لها
تؤسر العدد أي مساويين في العدد يتم تشكيلها
بعد إعلان من طرف مديرية السرية و يتم الترتيب

(9) خطأ

التصحيح: لا يستفيد المتردد من الوعيات القانونية للموظف
بإشياء ودية الخدمة الوطنية.

(10) خطأ

التصحيح: الانتداب لتعلم ودية عليا هو انتداب بقوة
القانون.

(11) خطأ

التصحيح: ودية الاستيعاب هي توقف مؤقتة عن العمل
ولا تحتسب في التقاعد والترقيات.

(12) خطأ

يتم تعويض هذا الدخل المرمية سنة 50٪ لنصف المدة
الأولى و 100٪ للنصف المتبقية.

(13) خطأ

التصحيح: مدة حملة الأثومة هي 98 يوم - وهي
غير حاصفة للمراقبة الطبية من طرف الصمان الاجتماعي.

(14) خطأ

مدة الفصل الاستثنائية المدفوعة الآخر هي 3 أيام.

الجواب الثاني

(2) المتردد هو كل حوطة عمومية عينه فيا وفيه
عمومية بصفة متردداً ويختلف عن الموقفة في
صفة الترسيم التي تسمح للمتردد بأن يضع موقفاً
له من اياً أو قبل من المتردد.

(3) - العطلة التي يتخذ منها المرفعة

(4) العطلة الدفنية الطويلة المدى والقصيرة المدى: تتراوح مدتها
من يوم واحد (1) الى 6 أشهر فأكثر.

(ب) العطلة الدفنية: هي عطلة محددة بقرار من طرف
وزارة التربية وهي كما يلي:

* العطلة الحزبية: 4 أيام

* العطلة السنوية: 15 يوم

* العطلة الربيعية: 15 يوم

* العطلة السنوية (الصيفية): 45 شهر.

(ج) العطلة الاستثنائية غير مدونة بالأجر: هي عطلة

تدفع من الراتب وتكون مدتها 15 أيام في السنة

تمنح للأستاذ/الموظف لوفاء أخيراً له وحاجات شخصية.

(3) الفصل الثاني المدفوعة الأجرة: يستفيد منها الأساتذة لمدة 3 أيام و لا تخصم من الراتب وهي كما يلي:

* الزواج : المعنى

* الختان : الفروع وما تفرع

* الوفاة : الروحية أو الزمان الأصول وما على الفروع وما تفرع

* الحواشي المبتر للموظف أو زوجته : الأصول والفروع للزوج أو زوجته

* الأزد ياد : للزوج لا للموظف تدفيعه من عيلة الأمومة

* الحج : 30 يوم خلال المسار المهيئ مرة واحدة

* عيلة الأمومة : 98 يوم للموظفة

(4) الحالات الممكنة للتقدم بعد نهاية الترخيص

بعد استكمال مدة الترخيص للتقدم (الأستاذ) ليتم

إحالة ملف ترسيمه لا اللجنة الإدارية النساء والأطفال

وهنا نبرز ثلاث حالات:

(أ) ما ترسيم الأستاذ وبعد له مقرر ترسيم

(ب) ما تمديد فترة الترخيص مرة واحدة

لمدة عام

(ج) ما تسريع بدون اشتغال مسبق واعداد

مقرر تسريع

⑤ و هي خارج الإدارة هي مشكلة لو هيبة الإدارة
و مدتها ده سنوات و تتوقف الرقبة

⑥ و هيبة الاستيعاب هي توقف مؤقت عن العمل
لتوقف الأجير الرقبة و التقاعد وهو نوعان
- استيعاب بقوة القانون
- استيعاب لأسباب شخصية

⑦ و هيبة القيام بالخدمة هي و هيبة حالة القيام
بالنشاط هي أول و هيبة بدأها الموظف و تكون
الخدمة داخل قطاع الانتماء

⑧ و هيبة الخدمة الوظيفية : بسرعة منها المترتبة
و الموظفين من جندس ذكر و يبق الموظف يستفيد
من الرقبة ولا يستفيد من الراتب و يعاد اداؤه
في رقبته الأصلية و لو كان رائد اخذ العمل

المواب الثالثة

الهيئة الإدارية السارية الأعضاء هي لجنة عليا
تتكون من أعضاء مختلفين لها
تؤثر العدد أي مساوية في العدد يتم تشكيلها
بعد إعلان من طرف مديرية السرية و يتم الترتيب

للمرئيين فقد أضاف المترجمين وحقاً لهم التوضيح فقد
تناول اللجنة عدة دهماء منها:
• عملية الترسيم: تجمع اللجنة لدراسة ملفات ترسيم الأساندة
المترجمين بناءً على تقرير مفوض التربية وادستمارات
زهاية الترسيم. المصادر: عند مدير التربية وفيها زهاية
الاجتماع. اما تقوم بترسيم أو تمديد الترسيم أو تسريع.
• عملية ترقية درجة: تناول اللجنة في اجتماعاتها ملفات
ترقية درجة للأساندة. ويتم الفصل في الترقية على
أساس تقدمه الترسيم السوية. وفي حالة التساوي
تتبع اللجنة (أ) معايير اجتماعية كالسما والكمالة العالية
• درجة التأديب: في هذه الحالة يكون اختلاف
في الآراء. فاللجنة أعضاءها مختلفين (ممثلين الإدارة)
وممثلين الأساندة. فاجتماع اللجنة التأديب يكون
الطرف المتمم صوالاً سافاً ويقع على عاتق
ممثلين الأساندة الدفاع عنه وممثلين الإدارة
إثبات التهمة. وفي زهاية الاجتماع يتم
اقتراح عقوبة أو تبرئة الأساندة.

الترقية في الرتبة لأستاذ التعليم الثانوي خلال مساره المهني

١٤ يتم توظيف حاملي شهادة أن ث أو حاملي شهادة مهندس دولة أو باسرقيا رتبة أستاذ تعليم ثانوي الصف ١٣ وخلال ٥ سنوات من الخدمة يمكن الترقية لأ رتبة أستاذ رئيسي بعد اجتياز امتحان مهني بنجاح على حسب عدد المناصب المتاحة كما يمكن الترقية ل ذات الرتبة بعد الحصول على شهادة الماستر ١٥ يتم ترقية الأستاذ الرئيسي ل الأستاذ المكون صف ١٦ بعد ٥٦ سنوات خدمة عقلية في هذه الرتبة وبعد اجتياز امتحان مهني بنجاح في حدود المناصب المتاحة أيضا يمكن الترقية عن طريق الشهادة بعد الحصول على شهادة الدكتوراه

ملحوظة: يمكن ترقية أستاذ تعليم ثانوي ل أستاذ مكون مباشرة بعد الحصول على شهادة الدكتوراه والكحول التالي لك هذه الترقية

- أستاذ تعليم ثانوي ————— أستاذ رئيسي

- امتحان مهني ٥ سنوات
- شهادة ماجستير

- أستاذ رئيسي ————— أستاذ مكون

- امتحان مهني ٥٦ سنوات
- شهادة الدكتوراه

- أستاذ تعليم ثانوي ————— أستاذ مكون

- شهادة الدكتوراه